

قرار رقم ٢٧/٢٠٢٠
تشكيل لجنة اعداد خطة النهوض

ان رئيس مجلس الوزراء،
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢١/١/٢٠٢٠ (تشكيل الحكومة)
بناء على ضرورات المصلحة العامة والمالية والاقتصادية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تشكل لجنة لاعداد خطة النهوض على النحو التالي:

لجنة إدارة الأزمة

- ١ - دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور حسان دياب
- ٢ - دولة نائب رئيس مجلس الوزراء السيدة زينة عدرا
- ٣ - معالي وزير المالية الأستاذ غازي وزنة
- ٤ - معالي وزير الإقتصاد الأستاذ راوول نعمة
- ٥ - معالي وزيرة العدل الدكتورة ماري كلود نجم
- ٦ - معالي وزير الصناعة الأستاذ عماد حب الله
- ٧ - معالي وزير الزراعة الأستاذ عباس مرتضى
- ٨ - مدير عام رئاسة الجمهورية الاستاذ انطوان شقير
- ٩ - امين عام مجلس الوزراء القاضي محمود مكّيّه

ينبثق عن هذه اللجنة المركزيّة أربع مجموعات عمل :

مجموعة العمل /أ/ تتولّى درس القضايا النقديّة و المصرفيّة ، و تتألّف من السادة:

- ١ - ممثّل عن مصرف لبنان
- ٢ - ممثّل عن لجنة الرقابة على المصارف
- ٣ - أحمد جشي (مستشار دولة رئيس مجلس الوزراء)
- ٤ - جورج شلهوب (مستشار دولة رئيس مجلس الوزراء)

مجموعة العمل /ب/ تتولّى درس القضايا الماليّة ، و تتألّف من السادة :

- ١ - ألان بيفاني (وزارة المالية)
- ٢ - سمير نصر (وزارة المالية)
- ٣ - روجيه ملكي (وزارة المالية)
- ٤ - طلال سلمان (وزارة المالية)
- ٥ - فريد شديد (مستشار دولة رئيس مجلس الوزراء)
- ٦ - مروان مخايل (وزارة الإقتصاد)
- ٧ - ليلي داغر (وزارة الإقتصاد)
- ٨ - غرييس إيراديان (خبير دولي)

مجموعة العمل /ج/ تتولّى درس القضايا الإقتصاد الكليّ ، و تتألّف من السادة :

١ - أحمد حشي (مستشار دولة رئيس مجلس الوزراء)

٢ - جورج شلهوب (مستشار دولة رئيس مجلس الوزراء)

٣ - فريد شديد (مستشار دولة رئيس مجلس الوزراء)

٤ - ألان بيفاني (وزارة المالية)

٥ - سمير نصر (وزارة المالية)

٦ - روجيه ملكي (وزارة المالية)

٧ - طلال سلمان (وزارة المالية)

٨ - مروان مخايل (وزارة الإقتصاد)

١٠ - ليلي داغر (وزارة الإقتصاد)

١١ - غرييس إيراديان (خبير دولي)

١٢ - ممثّل عن مصرف لبنان

١٣ - ممثّل عن لجنة الرقابة على المصارف

مجموعة العمل /د/ تتولّى درس قضايا الإستثمار و النمو ، و تتألّف من السادة :

١ - روجيه ملكي (وزارة المالية)

٢ - ليلي داغر (وزارة الإقتصاد)

٣ - ممثّل عن وزارة الصناعة

٤ - ممثّل عن شركة كفالات

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت، في: ٢٠٢٠/٢/١٨

رئيس مجلس الوزراء


حسان دياب